



وزارة الطاقة والمياه  
المديرية العامة للنفط  
منشآت النفط في طرابلس والزهراني

إعلان رقم ٤٤٧ / ٧

الموضوع : دعوة للاشتراك في اعادة استدرج عروض للتعاقد مع مكتب محاسبة مسجل في نقابة خبراء المحاسبة المجازين في لبنان

تجري وزارة الطاقة والمياه - منشآت النفط في طرابلس والزهراني - في تمام الساعة الثالثة عشر من يوم الخميس الواقع فيه ٢٠٢٢/٥/١٩ إستدرج عروض للتعاقد مع مكتب محاسبة مسجل في نقابة خبراء المحاسبة المجازين في لبنان وفق الشروط الواردة في دفتر الشروط المعد لهذه الغاية، ووفقا للشروط والمواصفات المحددة في لائحة الشروط وملاحقها المودعة في الوزارة المذكورة - مكتب منشآت النفط في طرابلس والزهراني - الكائن في مبنى غاريوس - فرن الشباك - الطابق ١١، كما يمكن لمن يرغب في الحصول على نسخة منه الحضور ضمن اوقات الدوام الرسمي مقابل دفعه مبلغاً " وقدره /٥٠٠,٠٠٠/ ليرة لبنانية مع الاشارة الى ان آخر مهلة لتقديم العروض هي الساعة الثانية عشر من يوم الخميس الواقع فيه ٢٠٢٢ / ٥ / ١٩.

بيروت في.....  
١١ أيار ٢٠٢٢

وزير الطاقة والمياه

د. وليد فياض





وزارة الطاقة والمياه  
المديرية العامة للنفط  
منشآت النفط في طرابلس والزهراني  
الوزير

رقم الصادر:  
رقم المحفوظات :  
بيروت في: ١٢ آب ٢٠٢١

إعادة استدراج عروض رقم ٢١٧/٢٧  
لتنظيم أعمال تنظيم حسابات منشآت النفط في طرابلس والزهراني

المادة الأولى: موضوع "الالتزام" :

- يجري تلزيم أعمال تنظيم الحسابات السنوية لمنشآت النفط في طرابلس والزهراني للعام ٢٠٢٠ بموجب استدراج عروض على أساس سعر يقدمه العارض.
- تتضمن مهمة تنظيم الحسابات اعداد بيان الوضع المالي كما في ٢٠٢٠/١/١.
- يتم استدراج العروض من مكاتب أو شركات المحاسبة المنوه عنها ضمن المادة الثالثة أدناه.

المادة الثانية: تعاريف واصطلاحات:

بهدف تفسير الالتزام ووثائقه، يكون للعبارات التالية المعاني المحددة أدناه:  
الملتزم: المهام المحددة في موضوع الالتزام كما هو مبين في المادة الأولى أعلاه.  
الإدارة: وزارة الطاقة والمياه- المديرية العامة للنفط- منشآت النفط في طرابلس والزهراني ممثلة بالمدير العام للنفط.

المادة الثالثة: وثائق "الالتزام":

- تتكون وثائق "الالتزام" من المستندات التالية:
- التصريح/ التعهد وفقاً للنموذج المحدد بالملحق رقم (١).
- دفتر الشروط الخاصة موقعاً ومختوماً من قبل "الملتزم" على كافة صفحاته، وملاحقه.
- التأمين المؤقت بشك مصرفي باسم "منشآت النفط في طرابلس".

المادة الرابعة: مسؤوليات ومهام "الملتزم":

- يتوجب على " الملتزم" القيام بالمسؤوليات والمهام التالية لتنظيم حسابات منشآت النفط في طرابلس و الزهراني للعام ٢٠٢٠:




Handwritten signature in blue ink.

انجاز مهمة تنظيم الحسابات من ٢٠٢٠/١/١ لغاية ٢٠٢٠/٧/٢٣ خلال ٤ (أربعة) أشهر ونصف على أن يتم تنفيذ المهمة في مكاتب منشآت النفط في طرابلس والزهراني، من قبل خبير محاسبة متفرغين (عدد اثنين) لمنشآت النفط في طرابلس وخبيرين محاسبة متفرغين (عدد اثنين) لمنشآت النفط في الزهراني تحت إشراف ومتابعة مدير بالإضافة الى شريك بوقت مقدر ٢٠% من اجمالي وقت المهمة.

- يتوجب على العارض أن يقوم ثلاثة خبراء إضافيين متفرغين لأعمال الإدارة المركزية في بيروت برتبة رئيس محاسبة أو مدير مالي وذلك للقيام بمتابعة الأعمال المتعلقة بمحاسبة المنشآت في بيروت فيما يتعلق بضبط الحسابات المجمعة من خلال المركز الرئيسي، على أن يقوم هؤلاء الثلاثة بالتقيد بدوام كامل في مكاتب المنشآت في بيروت بالتوافق مع الدوام المعتمد لدى المنشآت لتجميع الحسابات المتعلقة بالمنشآت الخاصة بكل من طرابلس والزهراني ، ولأجل تنظيم الحسابات الخاصة بالمناقصات التي تجريها الإدارة في بيروت، ومتابعة تحصيل الشيكات والإيداعات المقدمة لدى مصرف لبنان واجراء المقاصة والمطابقة، وذلك من خلال القيام بالتنسيق مع وزارة الطاقة والمياه – المديرية العامة للنفط- بتعيين ممثل من قبلها ( منسق) للتعاون مع خبراء المحاسبة الثلاثة الاضافيين لإعداد الميزانية المجمعة للمنشآت.
- يكون دوام العمل لتنفيذ أعمال تنظيم الحسابات ضمن أوقات أيام العمل المعتمدة في منشآت النفط في طرابلس والزهراني وفي مكاتب المديرية العامة للنفط في بيروت.
- انجاز مهمة تنظيم الحسابات من ٢٠٢٠/٧/٢٤ حتى تاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣١ بمدّة أربعة أشهر لاعداد بيان الوضع المالي كما هو محدد في ٢٠٢٠/١/١ بالتزامن مع فترة الاربعة أشهر الاولى، لتنظيم الحسابات للبيانات المالية العائدة للعام ٢٠٢٠ على أن تبدأ المهلة بالسريان بعد إستلام العارض كافة المستندات والمعلومات اللازمة لانجاز كل مهمة ويحق للعارض التمديد لمدة شهر إضافي في تقديم التقارير الأولية.
- تقع على شركة المحاسبة واجبات إرسال وتبليغ دائرة المحاسبة بكتب مسبقة لتحضير ما يلزم من معلومات على أن لا تقل مهلة التسليم عن الأسبوعين.
- كما يقع على عاتق كل من منشآت النفط في طرابلس والزهراني إعادة التقارير الأولية مع ملاحظاتها ضمن مهلة أقصاها شهر واحد تسري من تاريخ استلامها التقارير الأولية الآتفة.
- تحدد مهلة التقارير النهائية بشهر واحد من تاريخ اعادة التقارير المذكورة من قبل كل من منشآت النفط في طرابلس والزهراني مع ملاحظاتها ( ملحق رقم ٤).

المادة الخامسة: واجبات " الإدارة "



Handwritten signature in blue ink.



- تؤمن " الادارة " مكاتب للعمل في مركزها الرئيسي لفريق العمل، يتم تحديده من قبل المديرية العامة للنفط وفي منشآت النفط في طرابلس والزهراني لاحقا وذلك خلال فترة شهر من تاريخ تبليغ الملتزم بالطريقة الإدارية تسهيلا لإنجاز المهمة.
- تضمن الادارة تعاون أفرادها من مختلف المصالح أو الدوائر أو الأقسام التابعة للمصلحة المالية التابعة لها والتي تعنى بموضوع الالتزام.
- تقع على عاتق منشآت النفط في طرابلس والزهراني القيام بإطلاق مناقصة لاستدراج عروض للقيام بجرد الموجودات الثابتة والتي تتضمن على سبيل الذكر الاملاك المبنية والأراضي والمعدات والتجهيزات والخزانات والآليات والخردة بجميع أنواعها.....الخ واعداد تقارير حول قيمتها المقدرة الحالية وذلك بغية ادراجها في السجلات المحاسبية كي تعكس الواقع الحالي بصورة صحيحة كما هو في ٢٠٢٠/١٢/٣١.
- تقع على منشآت النفط في طرابلس والزهراني إجراء جرد للمخزون في مختلف المخازن العائدة للمنشآت وتزويد الشركة الرابحة بنسخة عن تقرير الجرد ونسخة عن سجلات المخازن كما هو في ٢٠٢٠/١٢/٣١ وذلك كي تتمكن من تسوية الرصيد وادراجه في السجلات المحاسبية كي يعكس الواقع الحالي بصورة صحيحة كما في ٢٠٢٠/١٢/٣١.
- تقع على عاتق منشآت النفط في طرابلس والزهراني تزويد شركة المحاسبة بكميات التخزين من المواد النفطية في جردة أول العام وفي آخر العام لما له من تأثير مباشر على نتائج العمليات المالية.

#### المادة السادسة: عدم تلزيم " الالتزام " أو التنازل عنه لفريق آخر:

لايحق للملتزم الذي أسند اليه الإلتزام أن يلزم أعمال تنظيم الحسابات موضوع دفتر الشروط هذا الى الغير أو التخلي عن كامل أو عن أي جزء من الإلتزام لأي كان، كما عليه أن يعلم الادارة بأي تغيير أو تبديل في فريق العمل الذي صرح عنه عند تقديم العرض.

#### المادة السابعة: مدة "الالتزام":

- مدة الالتزام هي ( ٧ ) سبعة أشهر تبدأ اعتبارا من تاريخ إبلاغ " الملتزم " تصديق العقد من المراجع المختصة حسب الأصول، على أن تسلم الإدارة الى "الملتزم " موقع العمل استنادا الى المادة الخامسة من دفتر الشروط هذا.
- لا يجوز تمديد المهل المحددة إلا لأسباب أو ظروف قاهرة ( حرب، إجتياح، ثورة عصيان أو هزة أرضية)، وعلى الملتزم خلال مهلة عشرة أيام تلي حدوث الظرف القاهر اعلام الإدارة بالوقائع معللا مدى تأثيرها على حسن سير العمل والمدة المقترحة لتمديدها، وفي حال عدم تقديم الطلب الخطي ضمن المهلة المذكورة يعتبر الظرف الذي حدث غير قاهر ولا يؤثر على

سير العمل.



RS.

- على الملتمزم تأمين جميع وسائل التنفيذ لكي ينجز المهام المطلوبة خلال المهل المحددة، وعلى إدارة منشآت النفط في طرابلس والزهراني تأمين المستندات والاوراق الضرورية والمطلوبة خطياً من قبل الملتمزم، بالإضافة الى جهاز كمبيوتر ( عدد ٢ ) مرتبطين ببرنامج (Dolphin) للمحاسبة وذلك للعمل عليهما من قبل فريق العمل المكلف من قبل الملتمزم، وتتوقف مهل تنظيم الحسابات في حال تأخر الادارة تأمين المستندات أو الاجهزة اللازمة.

#### المادة الثامنة: جهاز " الملتمزم ":

- يجب أن يكون " الملتمزم " وجهازه من ذوي السلوك الحسن ول " الإدارة " الحق بطلب استبعاد أي موظف عند " الملتمزم " عن " الالتزام " دون بيان الأسباب.

#### المادة التاسعة: المعارضون المقبولون:

- ينحصر حق الاشتراك في استدراج العروض بالمكاتب المصنفة من قبل وزارة المالية وتستثنى المكاتب المصنفة التي لديها عقود جارية مالية مع منشآت النفط في طرابلس والزهراني.

#### المادة العاشرة: الاسعار:

- تقدم الأسعار موقعة ومختومة من قبل " الملتمزم " بالليرة اللبنانية حسب النموذج المعتمد من قبل " الإدارة " وفق رقم (٣) المرفق ربطاً.
- إن جميع النفقات والرسوم والضرائب التي تفرضها القوانين والأنظمة المرعية الإجراء وغيرها هي على عاتق " الملتمزم ".

#### المادة الحادية عشر: طريقة دفع المستحقات:

تعتمد طريقة الدفع التالية:

- تدفع منشآت النفط في طرابلس ٢٥% من قيمة الالتزام فور تلميز العقد مقابل كتاب ضمان حسن تنفيذ العقد.
- تدفع منشآت النفط في طرابلس وأو الزهراني ٦٠% من قيمة الالتزام بعد تقديم التقارير الأولية المطلوبة ضمن المهل المذكورة في المادة الرابعة.
- تدفع منشآت النفط في طرابلس وأو منشآت النفط في الزهراني قيمة ١٥% بالإضافة الى الحسومات ( ١٠%) فور تقديم التقارير ضمن مهلة أقصاها شهر من تاريخ استلام التقارير النهائية، ويحرر كتاب الضمان النهائي.

#### المادة الثانية عشر: الاستلام المؤقت والنهائي ل " الالتزام ":

- تسلم الأعمال مؤقتاً ونهائياً بعد انتهاء أعمال التنفيذ الكلية وتقوم لجنة الاستلام بإجراء الاستلام المؤقت والنهائي، ويحرر عندها كتاب ضمان حسن التنفيذ.



### المادة الثالثة عشر : الغرامات:

- إن أي خطأ أو إهمال، أو عدم الامتثال بمواد العقد من قبل " الملتزم " أو مستخدميه، سبب أضراراً أو خسارة مادية أو معنوية، يتحمل مسؤوليته " الملتزم"، وتحتفظ " الادارة" لنفسها بحق فرض غرامة مالية " الملتزم" وفقاً للقوانين النافذة.
- يفرض على " الملتزم" عن كل يوم تأخير غرامة نقدية / 1/00/0 من القيمة الإجمالية لـ "الالتزام" إذا لم يتم تسليم الأعمال في الموعد المحدد، وفي مطلق الأحوال فإن الحد الأقصى لغرامة التأخير هو / 3/ % من القيمة الاجمالية لـ " الالتزام".
- إذا تخطت غرامة التأخير الـ / 3/ % من القيمة الاجمالية لـ " الالتزام"، يحق لـ " الإدارة" دون سابق إنذار تطبيق الأحكام الخاصة بالملتزم الناكث المنصوص عنها في قانون المحاسبة العمومية، ولا سيما المادتين 135 و 140 منه.

### المادة الرابعة عشر : ضمان جدية العرض:

- حددت قيمة ضمان جدية العرض بمبلغ / 5,000,000 / ل.ل. ( خمسة ملايين ليرة لبنانية).
- يقدم ضمان جدية العرض بموجب شك مصرفي لصالح منشآت النفط في طرابلس صادر عن مصرف لبناني.
- يعاد ضمان جدية العرض للعارضين الخاسرين بعد انتهاء مدة صلاحية العرض. أما ضمان جدية العرض الخاص بالعارض الذي فاز بالـ " الالتزام"، فيعاد بعد إمضاء العقد، وبعد أن يسلم " الملتزم" الفائز كتاب ضمان حسن التنفيذ الى وزارة الطاقة والمياه - المديرية العامة للنفط - منشآت النفط في طرابلس والزهراني.

### المادة الخامسة عشر: ضمان حسن التنفيذ:

- حددت قيمة ضمان حسن التنفيذ بـ / 10/ % من قيمة " الالتزام"، يقدمه " الملتزم" لـ " الإدارة" خلال مهلة عشرة أيام عمل من تاريخ تصديق "الإدارة" للالتزام.
- يقدم كتاب الضمان لحسن التنفيذ بإسم منشآت النفط في طرابلس من أي مصرف لبناني وفق الملحق (رقم ٢).
- يبقى كتاب ضمان حسن التنفيذ مع "الإدارة" لحين صدور الاستلام النهائي لـ " الالتزام"، وذلك ضماناً لقيام " الملتزم" بتعهداته ولتأدية ما قد ينشأ عن تنفيذ هذا " الالتزام" من عطل وضرر.
- لـ " الإدارة" الحق في أن تقتطع من كتاب الضمان هذا أي مبلغ يترتب على " الملتزم" ويتأخر عن تأديته، وعلى " الملتزم" أن يكمل قيمة ضمان حسن التنفيذ بقدر ما تقتطع " الإدارة" منه خلال مهلة عشرة أيام من تاريخ إبلاغه بذلك.





## المادة السادسة عشرة: الضرائب والرسوم :

- يتحمل " الملتزم " الضرائب والرسوم والمصاريف المترتبة من جراء تنفيذ هذا العقد.

## المادة السابعة عشرة: وضع العروض وتقديمها:

### أولاً : يرفق بالعروض المستندات التالية:

- التصريح / التعهد حسب النموذج المعتمد من قبل الادارة وفق الملحق رقم ( ١ ) المرفق  
ربطاً، مع إصاق طابع مالي بقيمة / ٥٠٠,٠٠٠ / ليرة لبنانية.
- ابراز إيصال بدفع مبلغ / ٢٥٠,٠٠٠ / ليرة لبنانية تمثل قيمة سحب دفتر الشروط من مكتب منشآت النفط في طرابلس والزهراني الكائن في بناية غاريوس – فرن الشباك.
- صورة مصدقة عن شهادة التسجيل في وزارة المالية.
- الشك المصرفي ضمان جدية العرض المطلوب المنصوص عنه في المادة الرابعة عشر.
- صورة مصدقة عن إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري وعائدة للشركة أو المؤسسة، لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم.
- نسخة عن دفتر الشروط الخاصة وملاحقه موقعة ومختومة من قبل العارض على كافة الصفحات.

### ثانياً: تقديم العروض:

- تقدم العروض في غلافين منفصلين مختومين يتضمن الأول المستندات المطلوبة في الفقرات السابقة، ويتضمن الثاني العرض المالي على أساس مبلغ مقطوع وفقاً للملحق رقم ( ٣ ) المرفق ربطاً، بالأحرف والأرقام ويدون على ظهر كل غلاف محتوياته، وموضوع استدرج العروض، والتاريخ المحدد لإجرائه واسم العارض.
- يوضع الغلافان الأول والثاني ضمن غلاف ثالث موحد مطبوع عليه المديرية العامة للنفط - منشآت النفط في طرابلس والزهراني ويقدم الى قلم المديرية العامة للنفط - منشآت النفط في طرابلس والزهراني الكائن في مبنى غاريوس – فرن الشباك – الطابق الحادي عشر.
- و لا يذكر على ظاهر الغلاف الثالث سوى: موضوع الالتزام والتاريخ المحدد لجلسة التلزم بالأرقام على الشكل التالي: اليوم / الشهر / السنة / الساعة ، دون أية عبارة فارقة أو إشارة مميزة كاسم العارض أو صفته أو عنوانه، وذلك تحت طائلة الرفض.
- تكون الكتابة على الغلاف الثالث بواسطة الحاسوب على ستيكرز بيضاء اللون، تلصق عليه عند تقديمه الى المديرية العامة للنفط - منشآت النفط في طرابلس والزهراني،



Handwritten signature.

- تسلم العروض باليد مباشرةً الى قلم المديرية العامة للنفط- منشآت النفط في طرابلس والزهراني الكائن في مبنى غاريوس - فرن الشباك الطابق الحادي عشر.
- على أن تصل قبل الساعة الثانية عشرة من اليوم المحدد لفض العروض ولا يعتد بأي عرض يصل بعد انتهاء مهلة تقديم العروض.

#### المادة الثامنة عشر: تصديق " الالتزام ":

- لا يعتبر العقد مكتسباً الصفة القانونية النهائية، ولا يعمل به الا بعد إقترانه بتصديق السلطات المختصة، ولا يحق لـ " الملتزم " أن يطالب بأي تعويض في حال عدم إبلاغه بتصديق العقد أو عدم السير الجزئي أو الكامل بهذا " الالتزام"، ومع ذلك يمكن أن تسدد أتعاب " الملتزم " لجزء من الخدمات المنفذة حسب الأصول بعد تصديق " الالتزام"، شرط أن تقبل الإدارة بذلك.

#### المادة التاسعة عشر: مركز إقامة وكيل " الملتزم ":

- على الملتزم أن يعين في عرضه مركز إقامة، تبلغ اليه جميع المراسلات المتعلقة بالعقد، بواسطة البريد السريع الخاص، أو بواسطة موظفين مكلفين بالتبليغ، أو إصاقاً على باب محل إقامة أو مكان عمل وكيل " الملتزم".
- إذا تعذر تبليغ " الملتزم " في محل إقامة وكيله المختار لأسباب مختلفة، كالرفض أو الغياب، أو أي سبب آخر، تعتبر " الإدارة" المكان الصالح للتبليغ، وذلك بواسطة تعليق إعلان على باب " الإدارة" لمدة ثلاثة أيام متتالية، ويعتبر اليوم الثالث هو تاريخ التبليغ، وكل التبليغات العائدة للعقد والمعلقة على باب " الإدارة" تعتبر نافذة بحق " الملتزم" وتقوم " الإدارة" بوضع محضر بالواقع.

#### المادة العشرون: إرتباط " الملتزم " بالعقد:

- يعتبر توقيع العقد إقراراً من موقعه بتقيده بجميع بنود دفتر الشروط الخاصة هذا، ويصبح مقيداً بمضمونه.

#### المادة الواحد والعشرون: القضاء الصالح:

- إن القانون اللبناني وحده، والمحاكم اللبنانية المختصة هي المرجع الصالح للبت في كل خلاف يمكن أن يحصل بين " الإدارة" و " الملتزم" سواء من جراء تنفيذ العقد و/أو تفسير كل من العقد أو دفتر الشروط الخاصة وملاحقاته.

بيروت في:



AK



تصريح اشتراك باستدراج عروض

انا الموقع أدناه ..... بصفتي .....  
ومفوضاً بالتوقيع من قبل ..... والمتخذ لي محل اقامة  
في ..... أرغب الاشتراك في استدراج  
العروض ..... الذي سيجرى في الساعة ..... من  
يوم ..... الواقع في ..... من شهر ..... سنة ٢٠٢١.

وأصرح بأنني قد اطلعت على دفتر الشروط الخاص بهذا الاستدراج وملحقاته وأتعهد  
باسم ..... التقيد بجميع أحكام هذا الدفتر.

بيروت في

طابع مالي بقيمة خمسين الف ليرة لبنانية

ربطاً :

- المرفقات المنوه عنها في دفتر الشروط.

ملاحظات :

- ١- صفة الموقع اسم المؤسسة او الشركة التي يمثلها.
- ٢- يجب على الموقع ان يكون مفوضاً رسمياً بالتوقيع عن المؤسسة / الشركة.



مصرف.....

جانب وزارة الطاقة والمياه - منشآت النفط في طرابلس.

الموضوع : كتاب ضمان لصالحكم بناء للأمر السيد.....

ان مصرف..... مركزه..... الممثل  
بالسيد..... الموقع عنه ادناه وذلك بصفته.....، وبناء للأمر  
السيد..... (او السادة..... او الشركة.....)، يتعهد بصورة شخصية  
غير قابلة للنقض او للرجوع عنها بان يدفع نقداً " وفورا" دون اي قيد او شرط اي مبلغ تطالبونه به  
حتى حدود..... وذلك عند اول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع منكم  
دون اي موجب لبيان اسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا بصراحة بان كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن اي ارتباط  
او عقد بينكم وبين الأمر السيد..... (او السادة..... او  
الشركة.....) وبانه لا يحق لمصرفنا في اي حال من الاحوال ولا في اي وقت كان ان  
يتذرع باي سبب مهما كان نوعه او شأنه او ان يدلي بأية دفوع من اجل الامتناع او تأجيل تأدية اي  
مبلغ قد تطالبوننا به بالاستناد الى كتاب الضمان هذا. كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن اي حق في  
المناقشة او في الاعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم او عن اي مسؤول لديكم، او حتى ان  
يقبل اي اعتراض قد يصدر عن السيد..... (او السادة..... او  
الشركة.....) او عن غيره (او غيرهم او غيرها) بشأن دفع المبلغ اليكم بناء  
لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية..... وبنهاية هذه المهلة يتجدد  
مفعوله تلقائياً الى ان تعيدوه الينا او الى ان تبلغونا خطياً اعفاءنا منه.

ان كل قيمة تدفع من مصرفنا بالاستناد الى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم، يخفض المبلغ  
الاقصى المحدد فيه بذات المقدار.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان،  
وتنفيذاً منا لهذا الموجب نتخذ لنا اقامة في مركز مؤسستنا في..... ./.

المكان والتاريخ

الصفة

الاسم

التوقيع



Handwritten signature in blue ink.

ملحق رقم - ٣ -  
السعر

السعر يشمل كل المصاريف والرسوم بما فيها الضريبة على القيمة المضافة/...../ ل.ل

( فقط ..... ليرة لبنانية فقط لا غير).

اسم العارض وتوقيعه .....

التاريخ .....

ختم الشركة



Handwritten signature in blue ink.



أعمال تنظيم الحسابات والتقارير المطلوبة لحسابات منشآت النفط في طرابلس والزهراني

القسم الأول : إعداد بيان الوضع المالي كما هو في ٢٠٢٠/١/١ أخذاً بعين الاعتبار التحقق من صحة الارصدة الافتتاحية ومطابقتها مع الاطراف ذوى العلاقة.

بيان الوضع المالي	الوقت المقدر / يوم عمل
<b>الموجودات الثابتة</b>	*
المخزون *	5
ذمم مدينة	15
دفعات مسبقة وأرصدة مدينة أخرى	5
النقد في الصندوق ولدى المصارف	10
قروض طويلة الأجل	4
ذمم دائنة	10
ذمم دائنة أخرى وأعباء برسم الدفع	10
<b>قائمة الدخل</b>	
المبيعات	45
كلفة المشتريات	10
رواتب وأجور وملحقاتها	10
مصاريف عمومية وإدارية	10
أعباء صيانه وأية نفقات أخرى	5
أعباء وايرادات مالية	5
اجمالي الوقت المقدر / يوم	144
اجمالي الوقت المقدر / شهر	6.5

- تنظيم وتجميع الحسابات والبيانات المالية المرسله من كل من منشآت النفط في طرابلس والزهراني كما في ٢٠٢٠/١/١.
- إعداد قيود تجميع البيانات ومواكبة إدخالها في النظام المحاسبي المعتمد (Dolphin).
- مواكبة قسم المحاسبة لدى منشآت النفط في طرابلس والزهراني للتأكد من حسن تطبيقهم واستخدامهم لبرنامج المحاسبة (Dolphin).
- إعداد بيان الوضع المالي كما في ٢٠٢٠/١/١.


القسم الثاني: يتطلب اعداد بيان الوضع المالي كما في ٢٠٢٠/١٢/٣١ قيام العارض بالآتي:

- ١- إجراء المطابقات الحسابية للقروض المستحقة مع سجلات منشآت النفط في طرابلس والزهراني والاطراف ذات العلاقة للتحقق من صحة الارصدة وإجراء التسويات اللازمة.



*(Handwritten signature)*

- ٢- إعداد القيود المحاسبية للموجودات الثابتة ومواكبة إدخالها على نظام المكننة المعتمد لكل من منشآت النفط في طرابلس والزهراني بعد مطابقة المستندات الثبوتية في حسابات منشآت النفط في طرابلس والزهراني.
- ٣- إجراء المطابقات الحسابية مع جردات سجلات مخازن منشآت النفط في طرابلس والزهراني كما في ٢٠٢٠/١٢/٣١ للتحقق من صحة الارصدة وإجراء التسويات اللازمة.
- ٤- إجراء المطابقات الحسابية مع الذمم المدينة والمتعاملين للتحقق من صحة الارصدة وإجراء التسويات اللازمة.
- ٥- إجراء المطابقات الحسابية مع الموردين والذمم الدائنة الأخرى والمتعاملين للتحقق من صحة الارصدة وإجراء التسويات اللازمة.
- ٦- اجراء مطابقة للعمليات مع المصارف ومع مصرف لبنان مع سجلات منشآت النفط في طرابلس والزهراني وإجراء التسويات اللازمة.
- ٧- إعداد بيان النفقات بعد مراجعة المستندات الثبوتية ومواكبة مكننتها في السجلات الخاصة بها كما في ٢٠٢٠/١٢/٣١.
- ٨- إعداد بيان الإيرادات بعد مراجعة المستندات الثبوتية ومواكبة مكننتها في السجلات الخاصة بها كما في ٢٠٢٠/١٢/٣١.
- ٩- إعداد القيود المحاسبية ومواكبة إدخالها على نظام المكننة المعتمد للعام ٢٠٢٠ لكل من منشآت النفط في طرابلس والزهراني بعد مطابقة المستندات الثبوتية العائدة للحسابات المدونة في حسابات منشآت النفط في طرابلس والزهراني للتحقق والوصول الى أرصدة حسابات صحيحة.
- ١٠- مواكبة قسم المحاسبة لدى منشآت النفط في طرابلس والزهراني للتأكد من حسن تطبيقهم واستخدامهم لبرنامج المحاسبة (Dolphin) .
- ١١- يتم تنفيذ المهمة من قبل خبيري محاسبة متفرغين ( عدد اثنين ) تحت اشراف ومتابعة مدير بالاضافة الى شريك ، كذلك يتوجب على العارض أن يقوم بالاستعانة بثلاثة خبراء اضافيين برتبة رئيس محاسبة أو مدير مالي وذلك للقيام بمتابعة الأعمال المتعلقة بمحاسبة المنشآت في بيروت فيما يتعلق بضبط الحسابات المجمعة من خلال المركز الرئيسي، على ان يقوم هؤلاء الثلاثة بالتقيد بدوام كامل بالتوافق مع الدوام المعتمد لدى منشآت النفط في طرابلس والزهراني.
- ١٢- إعداد ميزان المراجعة العام والتفصيلي لمنشآت النفط في طرابلس والزهراني كما في ٢٠٢٠/١٢/٣١ مستخرج من النظام المحاسبي.
- ١٣- إعداد البيانات المالية المجمعة كما في ٢٠٢٠/١٢/٣١



AS